

Document:	EB 2019/126/R.39
Agenda:	10(b)(iii)
Date:	4 April 2019
Distribution:	Restricted
Original:	English

A



الاستثمار في السكان الريفيين

تحديث بشأن نهج الصندوق في التطرق لاستراتيجية الأمم المتحدة لمنع أعمال التحرش الجنسي والاستغلال والاعتداء الجنسيين والتصدي لها

مذكرة إلى السادة ممثلي الدول الأعضاء في المجلس التنفيذي
الأشخاص المرجعيون:

نشر الوثائق:

Deirdre McGrenra

مديرة شؤون الهيئات الرئاسية
رقم الهاتف: +39 06 5459 2374
البريد الإلكتروني: gb@ifad.org

الأسئلة التقنية:

Sylvie Martin

مديرة مكتب الشؤون الأخلاقية
رقم الهاتف: +39 06 5459 2574
البريد الإلكتروني: s.martin@ifad.org

Sangwoo Kim

مدير التحقيقات
مكتب المراجعة والإشراف
رقم الهاتف: +39 06 5459 2427
البريد الإلكتروني: sangwoo.kim@ifad.org

Danila Ronchetti

موظفة قانونية
مكتب المستشار العام
رقم الهاتف: +39 06 5459 2384
البريد الإلكتروني: d.ronchetti@ifad.org

Giorgia Salucci

رئيسة وحدة إدارة المواهب
شعبة الموارد البشرية
رقم الهاتف: +39 06 5459 2268
البريد الإلكتروني: g.salucci@ifad.org

James Heer

رئيس فريق الاتصالات الاستراتيجية
شعبة الاتصالات
رقم الهاتف: +39 06 5459 2550
البريد الإلكتروني: j.heer@ifad.org

Sheila Mwanundu

أخصائية تقنية رئيسية
شعبة السياسات التشغيلية والنتائج
رقم الهاتف: +39 06 5459 2031
البريد الإلكتروني: s.mwanundu@ifad.org

المجلس التنفيذي - الدورة السادسة والعشرون بعد المائة
روما، 2-3 مايو/أيار 2019

للاستعراض

تحديث بشأن نهج الصندوق في التطرق لاستراتيجية الأمم المتحدة لمنع أعمال التحرش الجنسي والاستغلال والاعتداء الجنسيين والتصدي لها

أولا - المقدمة

- 1- استجابة لاستراتيجية الأمين العام للأمم المتحدة الداعية إلى الأخذ بنهج على نطاق المنظومة لتعزيز تدابير المنع والتصدي من أجل مكافحة التحرش الجنسي والاستغلال والاعتداء الجنسيين في عملياتها وأنشطتها الممولة، قدّم فريق المهام المعني بقضايا التحرش الجنسي، والاستغلال والاعتداء الجنسيين التابع للصندوق، والذي ترأسه مديرة مكتب الشؤون الأخلاقية، ويتألف من ممثلين من مكتب المستشار العام، وشعبة الموارد البشرية، ومكتب المراجعة والإشراف، وشعبة الاتصالات، ودائرة إدارة البرامج، ودائرة خدمات المنظمة، تقريرا إلى المجلس التنفيذي في دوراته الثالثة والعشرين بعد المائة، والرابعة والعشرين بعد المائة، والخامسة والعشرين بعد المائة¹ بشأن الإجراءات الملموسة المتخذة لمواءمة الصندوق مع استراتيجية الأمين العام كما هي مبينة في تقرير التدابير الخاصة للحماية من الاستغلال والانتهاك الجنسيين: نهج جديد (A/71/818).
- 2- وفيما يتعلق بكل من دوراته المنعقدة في عام 2018، أصدر المجلس بيانات مشتركة رحّب فيها بإنجازات الصندوق في تعزيز السياسات والإجراءات، وزيادة الوعي، وتنفيذ مبادرات التدريب الرامية إلى التنفيذ الكامل لسياسة الصندوق بشأن منع أعمال التحرش الجنسي والاستغلال والاعتداء الجنسيين والتصدي لها، والتي صدرت في أبريل/نيسان 2018. وقد تُرجمت السياسة إلى اللغات الرسمية الأربعة المستخدمة في الصندوق، وهي متاحة للجمهور في الموقع الإلكتروني للصندوق.

ثانيا - تحديث بشأن نهج الصندوق في منع أعمال التحرش الجنسي والاستغلال والاعتداء الجنسيين والتصدي لها

- 3- استجابة لتوصية المجلس الداعية إلى إجراء استقصاء للموظفين بشأن التحرش الجنسي والاستغلال والاعتداء الجنسيين، أجرى الصندوق في نوفمبر/تشرين الثاني 2018 استقصاء عالميا للموظفين تضمّن أسئلة محددة متعلقة بالتحرش الجنسي والاستغلال والاعتداء الجنسيين. ووفقا لنتائج الاستقصاء، لم يشهد 86 في المائة من المستجيبين تحرشا جنسيا في مكان العمل في السنتين الماضيتين. ومن بين نسبة الـ14 في المائة المتبقية، كانت نسبة 10 في المائة من الاستجابات محايدة ونسبة 4 في المائة بالإيجاب. وأجابت نفس النسبة من المستجيبين (86 في المائة) بأنهم لم يشهدوا أفعال استغلال واعتداء جنسيين ضد المستفيدين من المشروعات الممولة من الصندوق. ومن بين نسبة الـ14 في المائة المتبقية، كانت نسبة 13 في المائة من الاستجابات محايدة ونسبة 1 في المائة بالإيجاب. كما أشارت نتائج الاستقصاء إلى أن 90 في المائة من المستجيبين يعرفون كيف يبلغون عن تصرفات غير أخلاقية داخل الصندوق.
- 4- اعترافا بالتزام الصندوق القوي بتوفير بيئة عمل آمنة خالية من التحرش والاعتداء، سيواصل الصندوق إعطاء الأولوية لجهود المنع والتصدي، والتنفيذ الكامل لسياسته وخطة عمله بشأن التحرش الجنسي

¹ انظر الوثائق EB 2018/123/R.39، و EB 2018/124/R.41، و EB 2018/125/R.14.

والاستغلال والاعتداء الجنسيين (انظر الملحق). وعلاوة على ذلك، يتم تنظيم حملة بشأن المنع والتصدي لأعمال التحرش الجنسي/الاستغلال والاعتداء الجنسيين في الصندوق لمواصلة زيادة الوعي حول هذا الموضوع الهام. وفي يناير/كانون الثاني 2019، واستجابة لدعوة من الأمين العام للأمم المتحدة إلى مجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق، أرسل الصندوق خطاب الإدارة لنهاية العام بشأن الحماية من الاستغلال والاعتداء الجنسيين والإبلاغ عن ادعاءات الاستغلال والاعتداء الجنسيين. وأبلغ الخطاب الأمين العام عن جهود الصندوق لمنع أعمال الاستغلال والاعتداء الجنسيين والتصدي لها، وصادق على أنه قد تم إبلاغ المجلس التنفيذي للصندوق عن جميع الادعاءات المستلمة ابتداءً من 1 يناير/كانون الثاني 2018.

ألف - المنع والتصدي

- 5- من بين الالتزامات والإجراءات القابلة للرصد الواردة في تقرير هيئة المشاورات الخاصة بالتجديد الحادي عشر لموارد الصندوق وضع خطة عمل استجابة لاستراتيجية الأمين العام بشأن تحسين استجابة الأمم المتحدة للاستغلال والانتهاك الجنسيين.²
- 6- وقُدِّمت في دورات المجلس في أبريل/نيسان، وسبتمبر/أيلول، وديسمبر/كانون الأول 2018 وثائق إعلامية للإبلاغ عن النهج الشامل الذي تم وضعه، والتدابير المتخذة لمواصلة الصندوق مع الاستراتيجية المعتمدة في النظام الموحد للأمم المتحدة. ويتضمن الملحق تحديثاً عن الإجراءات والمبادرات المتخذة من قبل الصندوق لمنع أعمال التحرش الجنسي، والاستغلال والاعتداء الجنسيين والتصدي لها.
- 7- تشمل جهود منع التحرش الجنسي والاستغلال والاعتداء الجنسيين تدريباً إلزامياً إلكترونياً ودورات فصول دراسية يقدمها مكتب الشؤون الأخلاقية من خلال أكاديمية العمليات، والفعاليات وحلقات العمل الإقليمية. وحتى هذا الوقت في عام 2019، قدم مكتب الشؤون الأخلاقية دورات توعية خلال الحدث الإقليمي الذي نظّمته شعبة أفريقيا الشرقية والجنوبية في نيروبي، والحدث الإقليمي الذي نظّمته شعبة أمريكا اللاتينية والكاريبي في بنما. وحتى تاريخه، شارك أكثر من 900 من موظفي الصندوق والشركاء في أحداث التدريب والتوعية المتعلقة بالاستغلال والاعتداء الجنسيين.
- 8- ومن أجل تعزيز جهود منع الاستغلال والاعتداء الجنسيين، أطلق مكتب الشؤون الأخلاقية حملة، وعيّن 20 جهة اتصال مسؤولة عن قضايا الاستغلال والاعتداء الجنسيين في المكاتب القطرية والمراكز الإقليمية للصندوق في جميع الأقاليم. وستكون جهات الاتصال مسؤولة عن مساعدة مكتب الشؤون الأخلاقية في تعزيز سياسة الصندوق بشأن التحرش الجنسي والاستغلال والاعتداء الجنسيين. وسوف يلعبون دوراً رئيسياً في منع أعمال الاستغلال والاعتداء الجنسيين في كل من مكاتبهم، ويقدموا توصيات إلى مكتب الشؤون الأخلاقية بشأن سبل جديدة لتعزيز استراتيجيات المنع المحلية وتحسينها، وتيسير الوصول إلى سبل الإبلاغ وآليات الدعم. وستتم إحالة أي ادعاءات تستلمها جهات الاتصال المسؤولة عن قضايا الاستغلال والاعتداء الجنسيين المتعلقة بالعمليات الممولة من الصندوق فوراً إلى مكتب الشؤون الأخلاقية.

² انظر الوثيقة (GC 41/L.3/Rev.1)، الفقرة 95(هـ)، النقطة الثالثة، والملحق الأول، الإجراء 48 القابل للرصد.

9- الصندوق ملتزم بمواصلة الاتصالات الداخلية والخارجية مع الموظفين والشركاء لضمان فهم الجميع لأدوارهم والتزاماتهم في إبقاء الصندوق خالياً من التحرش الجنسي والاستغلال والاعتداء الجنسيين. وفي هذا الشأن، تم إبلاغ المجلس بالتدابير المعتمدة لتعزيز الإطار القانوني للموارد البشرية فيما يتعلق بالتحريات عن الخلفيات، والمبادئ التوجيهية للتوريد التجاري، وعقود السلع والخدمات المقدمة من الصندوق. ويجب على مقدمي العروض الكشف عن الإدانات السابقة، والإجراءات التأديبية، والجزاءات والتحقيقات الأخرى المتعلقة بالتحرش الجنسي والاستغلال والاعتداء الجنسيين؛ ويجب الإبلاغ عن جميع الحوادث على الفور. وعدم القيام بذلك قد يشكل سبباً للإلغاء الفوري للعقد، واحتمال حظر التعيين من قبل لجنة الجزاءات. وسوف يتم الاحتفاظ بسجلات للموظفين والأفراد الآخرين الذين تبين ضلوعهم في أعمال تحرش جنسي واستغلال واعتداء جنسيين في عمليات الصندوق والأنشطة التي يمولها.

10- وفي عام 2017، تم إيضاح الإطار التأديبي في الصندوق فيما يتعلق بأعمال التحرش الجنسي والاستغلال والاعتداء الجنسيين. وفي حين أن جميع أشكال التحرش، بما فيها التحرش الجنسي، محدّدة بوضوح كسوء سلوك، أُدخل بند محدّد بشأن سوء السلوك المرتبط بالاستغلال والاعتداء الجنسيين وفقاً للتعريف المستخدم في الأمم المتحدة. وتوفّر إجراءات حماية المبلّغين عن المخالفات القائمة الآن والمنشورة الحماية من الأعمال الانتقامية لمن يبلغون عن مخاوف أو شكوك بشأن ارتكاب سوء سلوك يمس الصندوق، بما يشمل التحرش الجنسي والاستغلال والاعتداء الجنسيين.

11- يمكن الإبلاغ عن حوادث التحرش الجنسي، والاستغلال والاعتداء الجنسيين بشكل سري أو مع إغفال اسم المبلّغ، دون وجود حد زمني للقيام بذلك. وبالإضافة إلى ذلك، لقد أصبحت آليات الإبلاغ الخاصة بمكتب الشؤون الأخلاقية، ومكتب المراجعة والإشراف (بما في ذلك الخطوط الساخنة، وعناوين البريد الإلكتروني السرية) أكثر وضوحاً والوصول إليها أكثر سهولة على شبكة الصندوق الداخلية وموقعه على شبكة الإنترنت.

12- ويمكن للأشخاص المتضررين التماس الدعم من الزملاء، والمكاتب مثل مكتب الشؤون الأخلاقية، وموظفي الموارد البشرية، والمشرفين، ومستشار الموظفين (وهو أخصائي نفسي مؤهل)، وجهات الاتصال العشرين المعنية بالاستغلال والاعتداء الجنسيين التابعة للصندوق في البلدان المختلفة. ويُقدّم الدعم إلى المستفيدين من المشروعات الذين يقعون ضحايا لاستغلال واعتداء جنسيين من خلال الخدمات، والبرامج، والشبكات القائمة وفقاً لقرار الجمعية العامة بشأن استراتيجية الأمم المتحدة الشاملة لمساعدة ودعم ضحايا الاستغلال والانتهاك الجنسيين من جانب موظفي الأمم المتحدة والأفراد المرتبطين بها.

باء- **بتعميم منع أعمال التحرش الجنسي والاستغلال والاعتداء الجنسيين في عمليات الصندوق**

- تحديث خطة العمل

13- من المهم لاستراتيجية ناجحة لمنع أعمال التحرش الجنسي والاستغلال والاعتداء الجنسيين في عمليات الصندوق إشراك الشركاء، بما يشمل الدول الأعضاء، والشركاء المنفذين، والمتعاقدين، في تقاسم معايير الصندوق وثقافة عدم التسامح مع التحرش الجنسي والاستغلال والاعتداء الجنسيين.

14- وفي دورته المنعقدة في ديسمبر/كانون الأول 2018، وافق المجلس على إدخال تعديلات على الشروط العامة لتمويل التنمية الزراعية التي تنطبق على اتفاقيات التمويل في الصندوق. ونتيجة لذلك، يطلب الآن من متلقي تمويل الصندوق إبلاغ الصندوق عن أي عدم امتثال لسياسة منع أعمال التحرش الجنسي، والاستغلال والاعتداء الجنسيين والتصدي لها فيما يتعلق بالأنشطة والعمليات الممولة من الصندوق. وقد يؤدي عدم الامتثال إلى تعليق أو إلغاء التمويل نظرا لعدم اتخاذ إجراءات مناسبة وفي الوقت المناسب لمعالجة المسألة على النحو الذي يرتضيه الصندوق.

15- وكما تنص عليه سياسة منع التحرش الجنسي والاستغلال والاعتداء الجنسيين، يواصل الصندوق تعزيز نهجه لتحديد والتصدي للاستغلال والاعتداء الجنسيين في عملياته والأنشطة التي يمولها. وتحقيقا لهذه الغاية، يتم تنفيذ إجراءات التقدير الاجتماعي والبيئي والمناخي لتعزيز فحص وتقييم مخاطر التحرش الجنسي والاستغلال والاعتداء الجنسيين، لوضع استراتيجيات للتخفيف منها عند الاقتضاء.

جيم - التعاون والشراكات

16- رحب المجلس بمشاركة الصندوق في: فرقة العمل التابعة لمجلس الرؤساء التنفيذيين التي تتطرق لقضايا التحرش الجنسي ضمن منظمات الأمم المتحدة، وفرقة المهام التابعة للجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات والمعنية بالحماية من الاستغلال والانتهاك الجنسيين، والتعاون المستمر بين الوكالات التي توجد مقارها في روما، بشأن التحرش الجنسي والاستغلال والاعتداء الجنسيين.

17- وفي نوفمبر/تشرين الثاني 2018، قدمت فرقة العمل التابعة لمجلس الرؤساء التنفيذيين تقريرها وتوصياتها إلى اللجنة الرفيعة المستوى المعنية بالإدارة التابعة لها. وسيعمل الصندوق بشكل تعاوني ضمن منظومة الأمم المتحدة لتنفيذ الالتزامات والإجراءات المشتركة المتفق عليها، بما في ذلك مواصلة تنفيذ نهج عدم التسامح، ومواءمة سياساته المتعلقة بالتحرش الجنسي مع تلك الخاصة بمنظومة الأمم المتحدة، وتحري إمكانية الانضمام إلى مشروع قاعدة البيانات الموحدة في الأمم المتحدة المخصصة للاحتفاظ بسجلات عن الأفراد الذين ثبت ضلوعهم في تحرش جنسي. وستواصل فرقة العمل التابعة لمجلس الرؤساء التنفيذيين استعراضها لقنوات الإبلاغ، وتقتراح إطارا يفصل مختلف الخطوط الساخنة، وخدمات خطوط المساعدة المتاحة، وميزاتها. وسيضمن الإطار تقييماً لهذه الخدمات.

18- وفي سياق التعاون بين الوكالات التي توجد مقارها في روما، وافق المجلس على اقتراح يدعو الإدارة إلى تحري إمكانية الانضمام إلى لجنة يوجد مقرها في برنامج الأغذية العالمي، لاستعراض ومناقشة أفضل الممارسات في التصدي لجميع أشكال التحرش، بما في ذلك التحرش الجنسي، والاستغلال والاعتداء الجنسيين. وستضم اللجنة ممثلين عن الدول الأعضاء وإدارات المنظمات الثلاث. وأبلغ برنامج الأغذية العالمي مديرة مكتب الشؤون الأخلاقية بأن فريق عمل مجلسه التنفيذي/إدارته قد ناقش دعوة الصندوق للمشاركة في اجتماعات فرقة العمل هذه، بالإضافة إلى اجتماعات الفريق الفرعي المعني بقضايا التحرش الجنسي، والاستغلال والاعتداء الجنسيين. ويتوقع أن تصل الدعوة لحضور هذه الاجتماعات في وقت قريب.

ثالثا - الخلاصة

19- بالبناء على إنجازاته، يلتزم الصندوق بالكامل بوضع والحفاظ على معايير لمنع والحماية من التحرش الجنسي، والاستغلال والاعتداء الجنسيين. وتحقيقا لهذه الغاية، سيواصل الصندوق تعاونه مع الشركاء في منظومة الأمم المتحدة، بمن فيهم وكالات الأمم المتحدة التي توجد مقرها في روما، والمؤسسات المالية الدولية. ونظرا لأولوية العالية التي يوليها لمكافحة التحرش الجنسي، والاستغلال والاعتداء الجنسيين، والدعم القوي المقدم من الدول الأعضاء والشركاء، سيواصل الصندوق تعزيز سياسته بشأن عدم التسامح مع التحرش بجميع أشكاله، بما في ذلك التحرش الجنسي والاستغلال والاعتداء الجنسيين، داخل مكان العمل وفي عملياته والأنشطة التي يمولها.

خطة عمل - استجابة الصندوق لاستراتيجية الأمين العام بشأن تحسين استجابة الأمم المتحدة للاستغلال والاعتداء الجنسيين

الإجراءات	الحالة	الإجراءات المزمعة (2019)
المجال الاستراتيجي الأول: منع التحرش الجنسي والاستغلال والاعتداء الجنسيين		
سياسة الصندوق بشأن منع أعمال التحرش الجنسي والاستغلال والاعتداء الجنسيين والتصدي لها	أُنجزت	صياغة سياسة بشأن منع أعمال التحرش الجنسي/الاستغلال والاعتداء الجنسيين وإصدارها.
التدريب الإلكتروني على مكافحة الاستغلال والاعتداء الجنسيين	أُنجزت	ترجمة سياسة منع أعمال التحرش الجنسي/الاستغلال والاعتداء الجنسيين إلى لغات الصندوق الأربع ونشرها في الشبكة الداخلية للصندوق وموقعه على شبكة الإنترنت.
تدريب مقدم داخل فصول دراسية ودورات للتوعية بشأن التحرش الجنسي والاستغلال والاعتداء الجنسيين	أُنجزت	إعداد دورة تدريبية إلكترونية إلزامية خاصة بالصندوق باللغات العربية والإنكليزية والفرنسية والإسبانية.
تدريب مقدم داخل فصول دراسية ودورات للتوعية بشأن التحرش الجنسي والاستغلال والاعتداء الجنسيين	أُنجزت	تعميم التدريب الإلكتروني على مكافحة الاستغلال والاعتداء الجنسيين.
تدريب مقدم داخل فصول دراسية ودورات للتوعية بشأن التحرش الجنسي والاستغلال والاعتداء الجنسيين	أُنجزت	تدريب مقدم من مكتب الشؤون الأخلاقية في قاعات الدراسة من خلال أكاديمية العمليات، والفعاليات وحلقات العمل الإقليمية. 10.04.2018 - المنتدى الإقليمي لإقليم أفريقيا الغربية والوسطى في موريتانيا 24-2018.4.25 - أكاديمية العمليات (مقر الصندوق) 4.2018.7.4 - أكاديمية العمليات (مقر الصندوق) 22.2018.10.22 - حلقة عمل شعبة خدمات الإدارة المالية في إندونيسيا 24.2018.10.24 - أكاديمية العمليات لآسيا والمحيط الهادئ في إندونيسيا 14.2018.11.14 - فعالية إقليمية لشعبة الشرق الأدنى وشمال أفريقيا وأوروبا في المغرب 23.2019.1.23 - أكاديمية العمليات لأفريقيا الشرقية والجنوبية في نيروبي 18.2019.3.18 - أكاديمية العمليات لآسيا والمحيط الهادي في بنما
أكاديمية العمليات في الأقاليم الأخرى	أُنجزت	أكاديمية العمليات في الأقاليم الأخرى

الإجراءات	الحالة	الإجراءات المزمعة (2019)
دورة تدريبية إلكترونية على مكافحة التحرش والاعتداء الجنسيين.	أنجزت	
تحريات عن الخلفيات	أنجزت	تحديث نماذج السيرة الشخصية كي تشمل أسئلة عن التحرش الجنسي والاستغلال والاعتداء الجنسيين إدخال أحكام بشأن إطار الموارد البشرية لسحب عروض التعيين أو إنهاء التعيينات والعقود الأخرى إذا ثبت بالأدلة ارتكاب تحرش جنسي أو استغلال واعتداء جنسيين.
	جارية	تحري إمكانية الانضمام إلى مشروع قاعدة البيانات الموحدة في الأمم المتحدة المخصصة للاحتفاظ بسجلات عن الأفراد الذين ثبت ضلوعهم في تحرش جنسي.
خطابات التعيين ونماذج للعقود	أنجزت	الإشارة إلى سياسة عدم التسامح مع التحرش الجنسي والاستغلال والاعتداء الجنسيين في خطابات التعيين ونماذج العقود.
استمارة الإقرار السنوي بالامتثال لمدونة السلوك	أنجزت	إدراج إشارة إلى التحرش الجنسي والاستغلال والاعتداء الجنسيين في الإقرار السنوي.
الشروط والأحكام العامة لتوريد السلع والخدمات	أنجزت	إدراج إشارات إلى التحرش الجنسي والاستغلال والاعتداء الجنسيين في العقود التجارية (المقر) بالإضافة إلى الإشارات الحالية إلى مدونة قواعد السلوك لموردي الأمم المتحدة.
	أنجزت	إدراج التزامات للبايعين التجاريين لاعتماد تحريات عن الخلفيات وإضافة متطلبات الإفصاح عن الإدانات الجنائية، والتدابير التأديبية، والجزاءات، والتحقيقات المتصلة بالتحرش الجنسي والاستغلال والاعتداء الجنسيين.
سجل المخاطر المؤسسية	أنجزت	إدراج مخاطر السلوك التي تمس السمعة، مثل التحرش الجنسي والاستغلال والاعتداء الجنسيين، في سجل المخاطر المؤسسية لتحديد تلك المخاطر ورصدها ومنعها.
استقصاء الموظفين بشأن التحرش الجنسي/الاستغلال والاعتداء الجنسيين	أنجزت	إدراج أسئلة عن التحرش الجنسي والاستغلال والاعتداء الجنسيين في الاستقصاء العالمي للموظفين الذي جرى في منتصف نوفمبر/تشرين الثاني 2018.

الإجراءات	الحالة	الإجراءات المزمعة (2019)
المجال الاستراتيجي الثاني: التصدي للتحرش الجنسي والاستغلال والاعتداء الجنسيين		
الإطار التأديبي	أنجزت	تحديد التحرش الجنسي والاستغلال والاعتداء الجنسيين باعتبارهما سوء سلوك جسيم يمكن أن يكون أساسا للفصل من العمل دون سابق إنذار وإنهاء عقود غير الموظفين وحظر تعيينهم.
آليات الإبلاغ وتقديم الشكاوى	أنجزت	التوضيح في الإجراءات ذات الصلة بأن الشكاوى المتعلقة بالتحرش الجنسي والاستغلال والاعتداء الجنسيين يمكن تقديمها دون ذكر اسم المُبلِّغ.
	أنجزت	إلغاء شرط التقيّد بمدة سنة واحدة للإبلاغ عن التحرش الجنسي والاستغلال والاعتداء الجنسيين.
	أنجزت	ضمان سهولة الوصول إلى القنوات المخصصة للإبلاغ في مكتب المراجعة والإشراف، ومكتب الشؤون الأخلاقية من خلال الشبكة الداخلية للصندوق وموقعه على شبكة الإنترنت.
	أنجزت	نشر سياسة منع التحرش الجنسي/الاستغلال والاعتداء الجنسيين، ومدونة السلوك، وإجراءات حماية المبلغين عن مخالفات من الانتقام في الموقع الإلكتروني للصندوق.
	أنجزت	تحديد جهات الاتصال المعنية بالاستغلال والاعتداء الجنسيين في المكاتب القطرية والمراكز الإقليمية التابعة للصندوق.
جهات الاتصال المعنية بالاستغلال والاعتداء الجنسيين		وضع وإدارة برنامج تدريبي مخصص لجهات الاتصال المعنية بالاستغلال والاعتداء الجنسيين لتلقي ادعاءات ارتكاب استغلال واعتداء جنسيين في المكاتب القطرية والمحاور الإقليمية التابعة للصندوق
التحقيق	أنجزت	إيلاء أولوية عالية للتحقيق في أعمال التحرش الجنسي والاستغلال والاعتداء الجنسيين.
	أنجزت	تدريب محققي مكتب المراجعة والإشراف على التحقيق في حالات الاستغلال والاعتداء الجنسيين.
المجال الاستراتيجي الثالث - تعميم مكافحة التحرش الجنسي والاستغلال والاعتداء الجنسيين في عمليات الصندوق والأنشطة التي يمولها		
تقدير مخاطر التحرش الجنسي والاستغلال	جارية	إدراج تقدير مخاطر التحرش الجنسي والاستغلال والاعتداء الجنسيين في تصميم المشروعات وتنفيذها، ووضع

الإجراءات	الحالة	الإجراءات المزمعة (2019)
مؤشرات في بعثات الإشراف.		
المبادئ التوجيهية للتوريد في المشروعات	جارية	إدراج إشارة إلى التحرش الجنسي والاستغلال والاعتداء الجنسيين في المبادئ التوجيهية للتوريد في المشروعات.
الشروط العامة لتمويل التنمية الريفية (القروض/المنح)	أُنجزت	اقترح تعديلات على المجلس التنفيذي في ديسمبر/كانون الأول 2018 لإدراج التزامات بالإبلاغ عن التحرش الجنسي والاستغلال والاعتداء الجنسيين، وما يرتبط بذلك من تدابير.
المجال الاستراتيجي الرابع - التنسيق والتعاون		
العمل مع شبكة أخلاقيات المنظمات المتعددة الأطراف (الأمم المتحدة، والمؤسسات المالية الدولية) والوكالات التي توجد مقرها في روما	مستمرة	المشاركة في اجتماعات منتظمة لشبكة أخلاقيات والوكالات التي توجد مقرها في روما.
اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات، وفريق العمل المعني بالمساءلة أمام السكان المتضررين والحماية من الاستغلال والانتهاك الجنسيين	أُنجزت	تحري إمكانية الانضمام إلى لجنة العضوية/الإدارة المشتركة في برنامج الأغذية العالمي لاستعراض ومناقشة أفضل ممارسات التصدي لجميع أشكال التحرش، بما يشمل التحرش الجنسي والاستغلال والاعتداء الجنسيين.
فرقة عمل مجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعنية بالتحرش الجنسي	مستمرة	المشاركة في اجتماعات فريق العمل لمناقشة أفضل الممارسات في التوعية بالاستغلال والاعتداء الجنسيين، وحماية السكان المستفيدين المحليين.
	جارية	المشاركة في اجتماعات فرقة العمل وتحري إمكانية الانضمام إلى: الجهود المبذولة على نطاق منظومة الأمم المتحدة لمواءمة أفضل الممارسات والتحريات الفعالة عن سوابق التحرش الجنسي؛ وإدخال تعريف موحد للتحرش الجنسي بين منظمات الأمم المتحدة؛ ووضع سياسة نموذجية للتحرش الجنسي يمكن للمنظمات استخدامها لمواءمة أطرها المؤسسية والقانونية الخاصة بها.